

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1220.87 صادر في 23 من محرم 1408 (18 سبتمبر 1987) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.072 الصادر في 15 من محرم 1379 (21 يوليو 1959) بشأن تحديد اختصاصات وزير التربية الوطنية فيما يخص تعادل الرتب الجامعية والشهادات والاجازات والشهادات الدراسية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0364 الصادر في 17 من صفر 1379 (22 أغسطس 1959) بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة الشهادات ؛

وبناء على محضر اللجنة المكلفة بمنح المعادلات بين الشهادات بتاريخ 3 ذى الحجة 1407 (30 يوليو 1987) ،
قرر ما يلي :

المادة الاولى

تقبل لمعادلة شهادة البكالوريا التقنية « شعبة الكتابة » الشهادة الثانوية التجارية المسلمة من سلطنة عمان.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 23 من محرم 1408 (18 سبتمبر 1987)

الامضاء : محمد الهلالي.